





## تنفيذ العقد

...../...../.....	تاريخ بدء التنفيذ
...../...../.....	نهاية تنفيذ التعاقد

## الباب الأول: عموميات

١- التشريعات المنظمة والقواعد الحاكمة لمقاولات الأعمال والتعاقد:

تخضع مقاولات الأعمال محل الطرح لأحكام التشريعات المصرية عموماً، وتفسر وتؤول نصوص بنود كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها، ويمكن تحميل صورة الكترونية من القانون ولائحته التنفيذية والقرارات والمنشورات والكتب الدورية ذات الصلة بتطبيقها من خلال الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة.

كما يسرى بشأن كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد كافة القوانين - وعلى وجه الخصوص أحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تفصيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية، ولائحته التنفيذية، وتعديلاتها وأحكام القانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ بشأن إصدار التقنين المدني - والنواح والأعراف ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد، ومع مراعاة ما تتضمنه الأكواد الهندسية المصرية أو العالمية من مواصفات قياسية وغيرها التي تصدرها أو تعتمد عليها الجهات الفنية المختصة وكذلك أصول الصناعة، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الكراسة والعقد وملحق أيأ منهما.

## ٢- المساواة والشفافية:

تخضع مقاولات الأعمال محل الطرح لمبادئ ومعايير العلانية والشفافية وحسن النية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة. سيتم اطلاع كافة أصحاب (العطاءات / العروض) على المعلومات ذات العلاقة بنطاق العمل في العملية بما يمكنهم من تقييم الأعمال قبل التقدم للعملية محل الطرح، وتقديم الإيضاحات والبيانات اللازمة عن مقاولات الأعمال (العطاءات / العروض) بوقت كاف.

كما سيتم إخطار كافة المتقدمين للعملية بأي تغييرات تطرأ على العملية عن طريق كتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد والنشر على بوابة التعاقدات العامة على النحو المبين بأحكام القانون واللائحة التنفيذية.

## ٣- حماية المنافسة:

سيتم إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لإعمال شئونه بالإضافة إلى استبعاد العطاء ومصادرة التأمين المؤقت في حال ما إذا تبين للجهة الإدارية ظهور أي محاولة للتأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على عملية الطرح أو البت أو الترسية والتعاقد سواء من حيث تقييم (العطاء / العرض) ومن حيث مقارنتها، وكذلك أثناء مرحلة التنفيذ، وكذلك في حالة وجود أي اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أي من المختصين طرفها أو غيرهم من الموظفين بالجهة الإدارية، وبين صاحب (العطاء / العرض)، أو بين أصحاب (العطاءات / العروض) فيما بينهم، أو غيرهم من المتعاملين مع تلك الجهة بحسب الأحوال، والذي من شأنه أن يؤدي على سبيل المثال، وليس الحصر إلى أيأ من الآتي:

١- رفع، أو خفض، أو تثبيت الأسعار محل التعامل.



مدير الشؤون القانونية

مدير المشتريات

مدير عام الشؤون المالية

مدير شئون القاعة

عقود المديرية

صفحة رقم ١١ من ٥٩



## ٣٦- سحب العطاء:

إذا قام صاحب العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للنادي دون حاجة إلى إنذار أو الانتجاع إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر أو استبداله من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدى أي جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء .

## ٣٧- العطاءات المتأخرة:

لا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية أو بعد البت في بالنسبة طبقاً للمحدد بهذه الكراسة، وأي عطاء يرد بعد ذلك الموعد سيقدم فور وروده إلى رئيس لجنة فتح المظاريف - للتأشير عليه بساعة وتاريخ وروده دون فتحه ثم يدرج في كشف تقديم العطاءات المتأخرة دون فتحه، وتستبعد لجنة البت تقديم العطاءات المتأخرة ويتم ردها إلى أصحابها خلال مدة لا تتجاوز يومين من قرار اللجنة.

يحظر التعديل في أسعار العطاءات المقدمة بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية، ويسري هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز.

## ٣٨- محتويات المظروف الفني:

- ١- ما يفيد سداد التأمين المؤقت
- ٢- ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامة.
- ٣- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء، والمستفيد الحقيقي منه، والمستندات المؤيدة لذلك، ويعتد في هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس أو النظام الأساسي أو هيكل رأس المال وفق آخر تعديل وذلك بالنسبة للشركات وأيه بيانات أو مستندات أخرى تتعلق بالملكية وذلك بالنسبة لأصحاب العطاءات من غير الشركات " بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد كالقيد في السجل التجاري أو الصناعي أو سجل المستوردين وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجبا قانونا.
- ٤- بيانات وخبرات صاحب العطاء ومن قد يعهد إليهم ببعض بنود العملية من الباطن وفقا لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.
- ٥- المستندات الدالة على سابقة الأعمال لذات موضوع التعاقد.
- ٦- بيانات عن أسماء ووظائف وخبرات الكوادر التي سيسند إليها التنفيذ والإشراف على تنفيذ العملية.
- ٧- بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والأجهزة التي تستخدم في التنفيذ.
- ٨- البطاقة الضريبية سارية، وآخر إقرار ضريبي.
- ٩- قائمة المركز المالي.
- ١٠- بطاقة الاتحاد المصري لمقاولة التشييد والبناء سارية.
- ١١- تعهد بلا تقل نسبة المكون الصناعي المصري عن (٤٠%).
- ١٢- إقرار الالتزام بالتأمين على العمالة.
- ١٣- إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها.
- ١٤- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات.



مدير الشؤون القانونية

مدير المشتريات

مدير عام الشؤون المالية

مدير شؤون القانونية

عقود المديرية

صفحة رقم ٢١ من ٥٩



المدعى المستأجر  
الد/ نبيل محمد بلال  
رقم الهاتف: ٠١٠٢٤٤٤٤٤٤٤٤  
رقم الجوال: ٠١٠٢٤٤٤٤٤٤٤٤  
Email: NAB\_BAL2008@yahoo.com

- ١٥- البرنامج الزمني للتفيذ ومدته.
- ١٦- معاملات تغير الأسعار للبنود أو مكوناتها الواردة بكراسة الشروط والمواصفات في عقود مقاولات الأعمال التي تتطلب ذلك. (إن وجدت).
- ١٧- ما يفيد تسجيله في منظومة الفاتورة الإلكترونية بمصلحة الضرائب المصرية.
- ١٨- غير ذلك من بيانات تتطلبها طبيعة العملية.

## ٢٩- محتويات المظروف المالي:

يحتوي العرض المالي على قيمة كل بند على حده من البنود المطلوبة في نطاق الأعمال الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك مع مراعاة الآتي:

- ١- يجب كتابة الأسعار عن كل وحدة من وحدات البنود الواردة بقوائم الأسعار وبجداول الكميات والفئات وفقاً لما يلي:

- ١- تكون كتابة الأسعار بالعملة المصرية وباللغة العربية وبالمداد الجاف أو السائل،
- ب- تكون كتابة الأسعار رقماً وتلفظاً.
- ٢- تكون كتابة الأسعار على أصل قوائم الأسعار وجداول الكميات والفئات المختوم من الجهة الإدارية، ويكون سعر الوحدة في كل بند بحسب ما هو مدون بجداول الكميات والفئات عدداً أو وزناً أو مقدراً دون تغيير أو تعديل في الوحدة، وأن تكون قوائم الأسعار وجداول الكميات والفئات مؤرخة وموقعة من صاحب العطاء وتعتبر كل فئة من الفئات المدرجة والتي حددها صاحب العطاء بجداول الكميات والفئات وقوائم الأسعار المدرجة ملزمة له أثناء تنفيذ التعاقد، كما يعتبر أن صاحب العطاء قد قبل بصحة وكفاية العطاء والفئات والأسعار الواردة في المقابلة، وأن تلك الفئات والأسعار تفي بكافة التزاماته الناشئة عن العقد، وتشمل وتغطي كافة المصروفات والالتزامات أياً كان نوعها التي يتكبدتها بالنسبة إلى كل بند من البنود، وهي غير قابلة لإعادة النظر لأي سبب، ويتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريفات الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى، وذلك باستثناء ما قد يتفق عليه الطرفان أو ما قد يصدر عن الحكومة من تعويضات.
- ٣- وفي كافة الأحوال يُعتبر تقديم العطاء إقراراً من صاحبه بقبول التوريد والتركيب بموجب جدول الكميات والفئات وقوائم الأسعار المرفقة.
- ٤- من المعلوم أن السعر المقدم من صاحب العطاء يغطي كل ما هو مطلوب بالمواصفات والرسومات على أساس التوريد والتركيب ما لم يتم النص صراحة على خلاف ذلك في هذه الكراسة.
- ٥- مع مراعاة نص المادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية، تنقل الأسعار التي يتم الترسية بها على المتعاقد ثابتة دون أية زيادة طوال مدة التنفيذ ولا يحق لمن ترسو عليه العملية للمتعاقدين المطالبة بأي زيادة في الأسعار لأي سبب.
- ٦- إذا سكت صاحب العطاء في عرضه المالي عن تحديد سعر بند من البنود المطلوب تنفيذها في النادي مع الاحتفاظ بحقه في استبعاد العطاء أن تضع للبند الذي سكت عن تحديد فئته أعلى فئة لهذا البند في (العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر العطاءات فإذا أرسبت عليه العملية فيعتبر أنه ارتضى المحاسبة على أساس أقل فئة لهذا البند في العطاءات المقبولة دون أن يكون له الحق في المنازعة لذلك.
- ٧- يكون للنادي الحق في إجراء مراجعته تفصيلية للأسعار المقدمة حسابياً سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها، وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك، وإذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وإجمالي سعر الوحدات يعول على

المدير التنفيذي  
معاينة  
مدير الشؤون القانونية

وكيل المتعاقد  
د/ محمود هبة المظفر



مدير الشؤون القانونية

مدير المشتريات

مدير شؤون القانون

عقد المديرية

مدير عام الشؤون المالية

صفحة رقم ٢٢ من ٥٩



النادي الرياضي بجمهورية مصر العربية  
رقم ٢٤ من ٥٩  
Email: NAB\_BAL2000@yahoo.com

- ١- تقديم (عطاءات متطابقة، ويشمل ذلك الاتفاق على قواعد مشتركة لحساب الأسعار أو تحديد شروط العطاءات.
- ب- الاتفاق حول الشخص الذي سيتقدم بالعطاء ويشمل ذلك الاتفاق مسبقاً على الشخص الراسي عليه سواء بالتناوب أو على أساس جغرافي أو على الجهات الإدارية المتقدم لها أو صاحبة الطرح.
- ج- الاتفاق حول تقديم (عطاءات/عروض) صورية.
- د- الاتفاق على منع شخص من التنافس في تقديم العطاءات .

#### ٤٣- استيفاء واستيضاح ما غمض من أمور فنية/مالية :

للنادي أن يطلب كتابة من أصحاب العطاءات استيفاء البيانات أو المستندات اللازمة واستيضاح ما غمض من أمور فنية أو مالية بما يُعنيها في إعداد التقرير الفني أو المالي اللازم، وعلى صاحب العطاء الرد كتابة خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أيام من تاريخ إخطاره بشرط مراعاة المساواة وتكافؤ الفرص بينهم ويتعين أن يكون هذا الطلب واستجابة مقدم العطاء كتابي ولا يؤدي أو يوحي أو يسمح إلى أي تغيير جوهري في مضمون العطاء أو طبيعته، ولا يعتد بأي توضيح يقدم من صاحب العطاء إذا لم تطلبه اللجنة، وفي حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاء البيانات أو المستندات لاستيضاح الأمور الفنية أو المالية بعطائه خلال المدة المحددة من اللجنة والموضحة بطلبها إليه، يتم استبعاد عطائه باعتباره غير واضح أو غير قابل للمقارنة مع العطاءات الأخرى.

#### ٤٤- الفحص الشكلي والثبت الفني:

سيقوم النادي قبل إجراء أي دراسة مفصلة للعطاءات بالفحص الشكلي للمظاريف الفنية، وسيتم استبعاد العطاءات غير الصالحة للنظر فيها ومنها:

- ١- العطاءات المتأخرة.
- ٢- العطاءات غير المصحوبة بما يفيد سداد كامل مبلغ التأمين المؤقت.
- ٣- العطاءات غير الموقعة من أصحابها أو غير المكتملة وفقاً للشروط.
- ٤- العطاءات المقدمة من غير المسجلين على بوابة التعاقدات العامة.
- ٥- العطاءات المقدمة من المسجلين بسجل قيد الممنوعين من التعامل.
- ٦- العطاءات المقدمة من أشخاص تبين تقدمهم لذات العملية بأكثر من عطاء.

#### ٤٥- أسلوب والية التقييم للعطاءات/ العروض:

التقييم بنظام الأفضل شروطاً والأقل سعراً

سيتم دراسة العطاءات فنياً، ويتم قبول العطاءات المتطابقة واستبعاد أي عطاءات مخالفة للشروط والمواصفات الفنية وفقاً لما جاء هذه الكراسة.



مدير الشؤون القانونية

مدير المشتريات

مدير شؤون الوثائق الفنية ومدير عام الشؤون المالية

عقود المديرية

صفحة رقم ٢٤ من ٥٩

المهندس الاستشاري  
 الدكتور / دكتور محمد بلاط  
 رقم هوية مهني - المهندس  
 ٥٠ / ٢٢٨٤٤٤ - ١١٠١١٧٨٥٨٥  
 Email DR. NABIL HALAT@hotamail.com  
 NAB BAE2000@yahoo.com

المقايمة التقديرية  
 تعديل وتطوير وضع حفاة  
 معمار السباحة التعليمي  
 والتدريبى والحاديماره السباحة

محافظة الدقهلية  
 مديرية العرابه والرياضة  
 نادي جزيرة الورد الرياضى  
 المنصورة - الدقهلية

م	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الفئة	الإجمالى
---	--------------	--------	--------	-------	----------

	<p><b>ملحوظة :</b></p> <p>١- أن يحسب المظروف الفنى الكائنات لوحات طبقا للمواصفات الفنية للمقايمة .</p> <p>٢- عمل الحسابات اللازمة للتربة بعد رسو العطاء ،</p> <p>٣- يجب تقديم الرسومات التنفيذية قبل البدء فى المشروع لاعتمادها من المهندس الاستشارى</p> <p>٤- كذلك الرسومات as built فى نهاية المشروع . لاعتمادها من المهندس الاستشارى .</p>				
	<p>١ - أعمال التطهير والحفر والردم :</p> <p>بالمتر المكعب حفر لزوم حزام السباحة وخزان المياه والأساسات وغرفة الطلمبات والفلاتر فى جميع أنواع التربة شامل لحواض حمامات السباحة القديمة الموجودة داخل الموقع واساساتها والأرضيات اى كان نوعها والبلاط والاسوار والمباني وجميع الاساسات القديمة وخلافة حتى منسوب التأسيس بالأبعاد المبينة على الرسومات وبالعق المعطوب ، والفئة تشمل عمل سند جوانب الحفر ونزح المياه وخلافة وميزانية شبكية بالموقع ونقل اى أتربة الزائدة ونواتج التكسير جميعها وكل ما يلزم من تطهير الموقع من مخلفات وخلافة للمقالب العمومية ، طبقاً للمواصفات الفنية والرسومات التنفيذية وتعليمات المهندس الاستشارى</p> <p>مما جميعه { بالمتر المكعب اربعة الاف }</p>	٢م	٤٠٠٠		



المهندس الاستشارى  
 والمهندس التنفيذي للنادى  
 الدكتور محمد بلاط

وزارة الشباب والرياضة  
 وكيل الوزارة  
 د/محمود عبد العظيم

استشارى النادي  
 (Signature)

مدير الإدارة الهندسية بالنادى  
 (Signature)

مدير الإدارة الهندسية بالمديرية

د/محمد عبد العظيم

(Signature)

المعهد الرياضي

استاذ/ نوبل محمد بلاط

شارع محمد فريد - المنصورة

٥٥ / ٢٢٤١٠٤٤

Email DR. NABIL BALAT@hoturl.com  
NAB\_BAL2000@yahoo.com

المقاييس التقديرية

تعديل وتطوير ورفع مخافة

معمام الصبغة التعليمي

والتدريب والحاحديماره الصبغة

محافظة الدقهلية

مدرسة الحجاب والرياحه

نادي جزيرة الورد الرياضي

المنصورة - الدقهلية

م	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الفئة	الإجمالي
٢-١	بالمتر المربع تكسير سيراميك حوائط او محارة حوائط او أسقف ونقل نواتج التكسير جميعها وكل ما يلزم من تطهير الموقع من مخلفات وخلافة للمقالب الصومية ، طبقاً للمواصفات الفنية والرسومات التنفيذية وتعليمات المهندس الاستشاري مما جمية بالمتر المربع (خمسمائة )	٢م	٥٠٠		
٣-١	بالمتر المربع تكسير أرضيات الحمامات والأسطح شامل الطبقات أسفلها ونقل نواتج التكسير جميعها وكل ما يلزم من تطهير الموقع من مخلفات وخلافة للمقالب الصومية ، طبقاً للمواصفات الفنية والرسومات التنفيذية وتعليمات المهندس الاستشاري مما جمية بالمتر المربع ( اربعمائة )	٢م	٤٠٠		
٤-١	بالمتر المكعب تكسير خرسانات بكل انواعها او مباني وبأى سمك اى ارتفاع ونقل نواتج التكسير جميعها وكل ما يلزم من تطهير الموقع من مخلفات وخلافة للمقالب الصومية ، طبقاً للمواصفات الفنية والرسومات التنفيذية وتعليمات المهندس الاستشاري مما جمية بالمتر المربع ( خمسون )	٣م	٥٠		
٥-١	بالمتر المكعب ردم برمزال نظيفة بيضاء حرشة موردة من العاجر المعتمدة خالية من الأملاح والمواد العضوية والشوائب الأخرى وذلك بالأبعاد المبينة على الرسومات والبلد يشمل الرش بالمياه والدمك الميكانيكي على أن يتم الردم على طبقات لا يزيد سمك أي منها عن ٢٥ سم ندمك بنسبة لا تقل عن ٩٥ % من القصى كثافة جافة محسوبة من إختبار بركتور المعدل بتقرير من معمل الاساسات بكلية الهندسة، وكل ما يلزم طبقاً للمواصفات الفنية والكود المصريأصول الصناعة والرسومات	٣م	٣٠٠		



مدير الادارة الهندسية بالنادي

استشاري النادي

مدير الادارة الهندسية بالنادي

مدير الادارة الهندسية بالمديرية

على مسؤولية الاستشاري

مهندس  
د/محمود عبدالعظيم





معاهدة القاهرة  
 مديرية الحمام والرياضة  
 نادي جزيرة الورد الرياضي  
 المنسورة - القاهرة

المقايضة التقديرية  
 تعديل وتطوير وضع شبكة  
 معمار المراقبة التعليمي  
 والتدريبية والمخاطبات السباحة

المهندس الاستشاري  
 الدكتور / نبيل محمد بلال  
 رقم الترخيص بمهنة توريد - المنسورة  
 رقم الترخيص بالهندسة - ٥٠٠٧٧٤٤٤  
 Email DR. NABIL BALAT@ndmmail.com  
 NAB\_BAL.2000@ashboor.com  
 الرقم

م	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	الغنة	الإجمالي
٢٤-٤	بالمقطوعة توريد وتركيب لوحة التشغيل الكهربائية والكسور التشغيل لتشغيل طلمبات التقلب أوتوماتيك مع توريد أجهزة لتشغيل اللازمة ( ثرموستات - وحدات الضغط ) ما يلزم لتتبع الأعمال طبقا لأصول الصناعة والمواصفات الفنية وتعليمات المهندس الاستشاري . مما جمية بالعدد ( واحد )	عدد	١		
٢٥-٤	بالمقطوعة توريد وتركيب شبكة المواسير الخاصة بأعمال التسخين بالقلاية من حديد سيمس جدول ٤٠ داخل غرفة الطلمبات ويشمل أيضا المنفخة ومغزول بالصوف الزجاجي أو الصخرى ما يلزم لتتبع الأعمال طبقا لأصول الصناعة والمواصفات الفنية وتعليمات الاستشاري مما جمية بالمقطوعة ( واحد )	بالمقطوعة	١		
٢٦-٤	بالمقطوعة توريد وتركيب خزان تعويض سعة نصف متر مكعب ما يلزم لتتبع الأعمال طبقا لأصول الصناعة والمواصفات الفنية وتعليمات الاستشاري مما جمية بالمقطوعة ( واحد )	بالمقطوعة	١		
٢٧-٤	بالعدد توريد وتركيب مروحة تهوية لتهوية غرف المضخات صناعة غربية من عينة معددة تصرف لا يقل عن ٣٦٠٠ م <sup>٣</sup> /س شاملة التوصيلات اللازمة والسعر يشمل الإسلاك والمفتاح والتركيب والتشغيل والإطار ما يلزم لتتبع الأعمال طبقا لأصول الصناعة والمواصفات الفنية وتعليمات الاستشاري . بالعدد ( واحد )	عدد	١		
رأبعا :- إجمالي أعمال حمام السباحة					



٤٤  
استشاري النادي

مدير الإدارة الهندسية بالنادي  
مدير الإدارة الهندسية بالمنسورة

مدير الإدارة الهندسية بالنادي